

كفاية غسل الحيض عن الوضوء

السؤال :

السلام عليكم

المرأة تغتسل غسل الحيض ولا تتوضأ للصلاة بعده ؛ جهلا منها ، ما حكم صلاتها ؟

وشكراً لكم

الجواب :

وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته

غسل الحيض لا يغني عن الوضوء على الأحوط وجوباً ، ويمكنها أن تقلد - في خصوص هذه المسألة - مرجعاً يرى كفاية غسل الحيض عن الوضوء في الفرض المذكور .